

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين

اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين

كان الكلام بالنسبة إلى إستعراض الأحكام التي وردت في النصوص جوانب سياسية لها منها على ما جاء في بعض الكتب الحج نحن ذكرنا كيفية الإستظهار أو الإستدلال ثم نقول التفهيم أن يقال إما بالنسبة إلى إمارة الحج وأنّ من يجمع بإصطلاح المسلمين في الحج فهذا إنصافاً وجدت سيرة من زمان الرسول صلوات الله وسلامه عليه يعني يتقدم رجل من المسلمين فالناس يصلون به في أيام الحج وينفرون معه إلى منى إلى عرفات إلى مشعر كانوا يخرجون أولاً من مكة إلى منى يوم التروية ثم إلى عرفات يوم التاسع ثم إلى مشعر ثم إلى منى من جديد ثم إلى مكة لطواف الفريضة وقد ذكرنا أنّه إنصافاً ثبت هذا المقدار في الشواهد التاريخية مما لا إشكال فيه السيرة العملية بل في ما بعد إرتبط هذه الفريضة بهذا اللحاظ بالسياسية العامة فالحاكم والخليفة هو الذي يعين أمير الحاج بل وفي فترة بعد الحروب التي بين معاوية وأمير المؤمنين سلام الله عليه يعني الحروب التي صار بين علي ومخالفيه خذلهم الله كان معاوية يبعث أميراً للحاج من قبله وكان علياً عليه السلام يبعث عبدالله بن عباس مثلاً من قبله هذا المقدار إجمالاً مما لا إشكال فيه .

وقد ذكرنا أنّ هذا المقدار يعني من يكون هناك زعيم بالنسبة إلى الحج كان موجود لكن لا بعنوان الجانب السياسي مثلاً كان في الحج وفي الجاهلية قبل الإسلام سقاية الحاج منصب لأولاد ولذرية إسماعيل كان هناك سدانة البيت أنا قلت پرده دارى هو صحيحه كليلد دارى كما أفاد الشيخ هو نفس الشيء ما يرجع إلى شؤون البيت وإدارة البيت وتغيير كسوة البيت وفتح باب البيت وإلى آخره .

خوب سدانة البيت كان أيضاً لشخص كان هناك بإصطلاح إعلان حتى لسوق عكاظ وإنهاء هذا السوق رئيس العشيرة مثلاً ، إعلان للنسيء شرحنا أمس أنّ في العرب الجاهلي حاولوا أن يكون الحج دائماً في الربيع حتى الناس يجون للحج لأنّ حياتهم الإقتصادية من وراء الحج ففي الصيف وفي الشتاء قل الحجاج فهناك شخص يعلن هذا الشيء أيها الناس مثلاً العام السنة الجديدة حجوا في كذا مثلاً فهذه الأمور كانت موجودة .

لكن من يتصدى لذلك يكون زعيماً للعرب ملكاً للعرب أميراً هذا لم يكون موجود عرفقوا النكتة ؟ إرتباطه بالخلافة والحكومة والإمارة بهذا المعنى المصطلح لم يكن موجود لم يكن هذه الأمور لأنّه أصولاً العرب أكثر في ذلك الزمان في أطراف مكة كانوا رحل أصلاً ليس لهم ولاية كل واحد يرجع لعشيرته لم يكن هناك خلافة وولاية وذكرنا سابقاً الشخص الذي يسمى بملك العرب كان في الحيرة في العراق ولا في مكة ولا في المدينة في مكة ومدينة عشائر متفرقة من العرب عكيدة وقبله نعمان الذي يلقب بملك العرب كان في كوفة اللي الآن تسمى كوفة سابقاً كان تسمى الحيرة وطبعاً الحيرة بحسب القانون العام ذاك الوقت كانت راجعة إلى التيسفون إلى المدائن إلى الساسانيين في إيران لكن على أي يسمى عكيدة يسمى ملك العرب وكذلك أخوه بشر .

فهؤلاء لم يكن لهم وجود بعنوان الملوكية والإمارة في مكة وأطراف مكة نعم في مكة قريش ما أدري هوازن وإلى آخره عشائر مختلفة كانوا موجودين اليهود هم في المدينة أما عنوان الملوكية والأمورية لم تكن موجود لكن بما أنّ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه بعد فتح مكة أعاد وضع مكة وهذه العبادة إلى مجراها الحقيقي والمجرى الحقيقي للحج في الدرجة الأولى كان التوحيد بخلاف الشرك المتعارف في ذلك الزمان فبطبيعة الحال عين

للناس من يخطب فيهم عين للناس من يصلي بهم وفي ما بعد وخصوصاً بإرتباط ذلك بالخلافة والحاكم جعل تعيين الحج وتعيين أيام النفر أيضاً بيد الحاكم طبعاً لم يكن متعارفاً كلياً كما قد يدعى عند الطائفة لكن على أي إجمالاً هو الذي يعين إجمالاً لا إشكال فيه .

وطبعاً تدريجاً وجدت مسألة أخرى أيضاً مرتبطة بالخلافة في باب الحج والحاكم وهو تعيين يوم عرفة وتعيين يوم النحر جاء في رواية في سندها إشكال معروف زياد بن منذر أبو جارود يقول الإمام سلام الله عليه الأضحى ما ضحى الناس والفطر ما أفطر الناس هذه الرواية إذا قبلت دلت على أن الأئمة عليهم السلام أمضوا ما كانوا عليه يعني ما يعينه الحاكم بعنوان يوم عرفة يقبل طبعاً هناك كلام في الرواية سنداً محل إشكال .

على أي طبعاً إختلف أصحابنا في ما بعد يعني إلى يومنا هذا في الإفتاء على طبق الرواية الآن جملة كثيرين منهم ، منهم الأستاذ قدس الله نفسه أفتوا بهذه الرواية طبعاً لا بهذه الرواية بالسيرة القطعية يعني هذه الرواية مؤيدة ضعيفة عندهم ولو هذه الرواية عند الأستاذ ليست ضعيفة يعني أبو الجارود عنده ثقة . أفتوا لكن حملوا هذه الرواية على صورة الشك يعني أفتوا لم يثبت عندنا أن أول شهر ذي الحجة هذا اليوم لكن ليس لدينا قطع بالخلاف ومنهم من عمل بالرواية مطلقاً حتى مع القطع بخلاف منهم الشيخ الأراكي قدس الله نفسه الزكية على ما جاء في مناسكه حتى مع العلم بالخلاف ويعلم جزماً هذا اليوم ليس هو اليوم التاسع مو احتمالاً قطعاً ويقيناً .

لأنه بعض الأيام أنا لاحظت في سلوك الموجودين الآن مسلمين على مكة ومدينة قد يكون بحسب القواعد العلمية أصلاً مستحيل رؤيته مثلاً أفتوا يتولد الهلال في نصف الليل خوب قطعاً ليس أول الشهر مسلم يعني جزماً بلا إشكال فيه لكن مع ذلك يجعلونها أول الشهر ويرتبون عليه آثار فهنا الإنسان يجزم ببطلان هذا الشيء يعني يقفأ بأنه ليس هو اليوم التاسع وإنما هو اليوم الثامن .

لكن اخذوا هذا الشيء فحسب ما يظهر من الشيخ الأراكي قدس الله نفسه صرح بذلك أنه يجزي الوقوف معهم ولو كان في اليوم الثامن تماماً وذكرنا في محله الآن لا يسع وأصولاً لا نتعرض لهذه المسألة هنا ولا في البحث التفصيلي خارج عن محل البحث أنه يمكن توجيه هذا القول بوجه آخر غير وجود الرواية .

على أي لو كنا نحن ومقتضى الإطلاقات والأدلة الأولية قبول هذا المطلب في صورة الشك لا يخلوا عن إشكال فكيف في صورة القطع في الخلاف ووجود سيرة قطعية لهم في أنهم لا يقفون بالحج مرتين هذا غير واضح أنا ما رأيت نقل لي سيد الأستاذ سيد البجنوردي رحمة الله عليه عن كتاب أبي الفداية ينقل عن نفسه ما راجعت الكتاب ينقل عن أبي الفداء كان مضافاً إلى أنه عالم ومؤرخ كان أميراً على حلب يذكر في سنة ثمان مائة وكذا اللي هو حج بنفسه ويقول ووقفنا بالموقف هذه السنة يومين للشك في الهلال وهذا المطلب أنه قطعاً ما كان يصير شك في الهلال وعلى تقدير الشك كان يقفون يوم أو يومين هذا إثباته الآن بحسب الشواهد التاريخية لا يخلوا عن إشكال وعلى أي حال إذا أردنا التمسك بالسيرة بعد التيا والتي المقدار الواضح هو الشك وأما شموله بصورة اليقين لعله لا يخلوا عن إشكال بلحاظ النكتة الفنية وهي قصور السيرة عن إثبات هذا الشيء .

على أي كيف ما كان فمما لا إشكال فيه أن هذا المقدار إرتبط الحج بالولاية مما لا إشكال فيه إنصافاً إرتبط الحج بالخلافة بالسلطان بالحاكم هو الذي يعين أمير الحاج هو الذي يعني أول الشهر يوم النفر يوم العيد بإصطلاح الإمام لما يتقدم الكل معه إنصافاً هذا المقدار يمكن إثباته إجمالاً في إرتباط الحج بالجهات السياسية ولعل أساسه يرجع إلى رسول الله وكما ذكرنا من السنة الثامنة جعل هكذا .

وأما أكثر من هذا المقدار وأنّ الحج أصولاً بنفسه فريضة سياسية يعني الحج لا بد أن يكون فيه تعرض للجهات السياسية والإدارية والنظامية وما ينوب المجتمع الإسلامي هذا لا مما لا يستفاد من الأدلة إنصافاً ليس في الأدلة إشارة إلى هذا الشيء الموجود في القرآن الكريم ليشهدوا منافع لهم ظاهره ما وقع التصوير قرأنا أمس من رواية فضل ومن رواية هشام يعني المنافع الاقتصادية التحرك الاقتصادي الإلتعاش الاقتصادي للبلاد هذا يستفاد هذا مما لا إشكال فيه وأما أنّه مثلاً الرسول صلوات الله وسلامه عليه مثلاً في سنة الثامنة أو التاسعة طلب من عتاب بن أسيد في السنة الثامنة أو من أبي بكر أو من علي سلام الله عليه في السنة التاسعة أن يذكر القضايا السياسية الاجتماعية في الحج الآن الشواهد لا تشير بذلك وأنّ أمير المؤمنين عهد إلى ابن عباس لما يذهب إلى مكة يتكلم حول الولاية والإمامة وأنّ خليفة المسلمين هذا ذاك باطل هذا الآن لا يستفاد من النصوص .

طبعاً الشيء الآخر أصل أنّه إجتماع كبير مؤتمر كبير يجتمع فيه مسلمون من الشرق والغرب أصل هذا مما لا إشكال فيه لكن ذكرنا نحن سابقاً في بحث صلاة الجماعة وجود الإجتماع بنفسه لا يدل على الولاية لا بد أن يكون إجتماع مرتبطاً بالولاية وإلا إجتماع الناس في صلاة الجماعة لا يرتبط بالولاية بخلاف إجتماع الناس في صلاة الجمعة قطعاً يرتبط بالولاية وبالخلافة إجتماع الناس في صلاة العيد بعنوان صلاة العيد يرتبط بالولاية ولذا قلنا من جملة شؤون أمير الحاج إقامة صلاة العيد هذه الأمور وجود أمير الحاج يرتبط بالولاية إثبات الهلال يرتبط بالولاية هذا المقدار ثابت إنصافاً حصل هذا الشيء أما أصل الفريضة يرتبط لا .

ولكن في نفس الوقت ليس بمعنى أنّه لا مجال لطرح هذه الأمور فرض آخر هذا الذي الآن يؤكد عليه الوهابيون بالخصوص لا مجال لطرح القضايا السياسية في الحج هذا هم باطل الأرضية المناسبة لذلك قطعاً موجودة مما لا إشكال فيه ومما لا إشكال أنّ مثل قوله تعالى ليشهدوا منافع لهم بإطلاقه صالح لشؤونه لقضايا السياسية فرق بين الأمرين تارةً نقول لا بد أن يكون الحج فريضةً سياسية صرفة أو عبادة سياسية مرتبطة بالولاية كصلاة الجمعة هذا شيء وأخرى أن نقول أنّ هذه القضية لا ربط لها بالولاية أولاً كالصلاة العادية عبادة يؤتى بها لا بد أن لا يكون فيها تعرض للجهات السياسية. نحن نتصور أنّ كلّ الطرفين لا يخلوا عن إفراط وتفریط الصحيح أنّه بذاته مؤتمر إسلامي وإنما الشارع أمر بذلك لجمع المسلمين من الشرق والغرب والبعيد والأقصى يستفيدوا ويشهدوا منافع لهم مما هذا لا إشكال فيه فحينئذ إذا فرضنا في زمان الإمام المعصوم أو بناءً على أنّ الحق أنّ ولاية الفقيه ثابتة وتشمل مثل الحج يرى الفقيه المتصدي أن يتعرض للحج لقضايا تهّم المسلمين لها إرتباط بالولاية فقط المكان المناسب هو الحج هذا لا إشكال فيه يعني فرق .

أما أنّه لا بد أن يذكر بحيث إذا لم يذكر في الحج الأمر السياسي يكون ناقصاً هذا لا يمكن إستفادته وأما أنّه المكان المناسب ويمكن للفقيه يعني بعبارة بعض المعاصرين من قبيل منطقة الفراق كيف أنّ الحاكم يستطيع أن يستفيد من بعض الفرص لربطها بالولاية يستطيع أن يستفيد من هذه الفرصة وإطلاق قوله تعالى ليشهدوا منافع لهم يشمل ليس فيه قصور ولو يظهر من الروايات أنّ المراد من المنافع يعني الجهات الاقتصادية البيع والشراء والتعرف لكن ظاهراً لا مانع وقد ذكرنا سابقاً في بعض المناسبات أنّ الزنادقة خذلهم الله الذين ظهروا على الساحة الإسلامية من بدايات تقريباً القرن الثاني من جلة أساليبهم الذهاب إلى الحج مع تكتلهم الإلحادي والجلوس أمام الكعبة لإزالة الناس عن عقائدهم .

يعني ابن أبي العوجاء الزنديق الملاحد الكافر المرتد الذي لا يؤمن بالله ورسوله كان يرى أنّ المكان المناسب لنشر الزندقة يعني الكعبة مكان المناسب والوجه فيه كان يرى بأنّ المسلمين من أقطار الأرض يجتمعون في مكة فمن الصعب هو ينشر أفكار ويذهب إلى خراسان إلى بصرة إلى إصفهان إلى قم

بدل أن يذهب إلى هذه الأماكن المختلفة يأتي إلى الحج والناس والمسلمون يأتون من كل مكان للحج فلذا يجلس أمام الكعبة ويشكك في وجود الله ينكر وجود الله رجل ملحد منكر وفي رواية في أصول الكافي يقال قيل له خوب أنت لماذا تحج لا تؤمن قال عادة جسد وسنة البلد بما أن أهل الكوفة يخرجون في أيام الحج أنا هم خرجت معهم وكأنما سابقاً كان مسلم وعادة الجسد سابقاً كنت أنتي للحج .

وقلنا أن هذا الكلام كذب منه يكذب الرجل في كلامه هذا غرضه نشر الإلحاد من الكعبة لقائه بعامة المسلمين حتى يكون سبباً ولذا موجود في العبارة ابن أبي العوجاء وأصحابه يعني له تكتل عقائدي إن صح التعبير له حزب عقائدي ووجدوا الفرصة المناسبة لنشر الإلحاد هي الكعبة عرفتم النكتة ؟ هي مكة وأعمال الحج .

إذا فرضنا أن الزنديق خذله الله يرى أن مكة المكرمة وأعمال الحج موسم مناسب لنشر أفكاره فليس لولي المسلمين للإمام المعصوم للفقهاء المتصدي لذلك أن يرى أن هذه الفرصة مناسبة جداً للقضايا التي تهم المسلمين في حالة معينة فيمكن أن يطرح الإمام كما له أن يطرح له في خطبته في العيد المسائل الاجتماعية المهمة في عيد الفطر كذلك في عيد الأضحى .

أصولاً الإمام بإمكانه أن يجعل أفرضوا مظهرة معينة شيء معين طبعاً هذا ينبغي أن يكون في إطار الولاية وخاضع لخصوصيات الإطار ولاية لا أنه هناك نقص شرعي بذلك ولذا إذا فرضنا فقيه آخر لا يرى في زمان آخر هذا الشيء أفرضوا حفاظاً على الشيعة الأئمة عليهم السلام بعض النوبات حفاظاً على مخلصي الشيعة كانوا يمنعون بلقائه بهم من مخلصي الشيعة لماذا لأنه قضية اجتماعية مهمة .

حريز بن عبد الله السجستاني الفقيه العارف المؤمن الشيعي الورع التقى والذي قام بقتل الخوارج في سجستان كان يذهب إلى سيستان سجستان وسمع جملة من الخوارج كان لهم نشاط فتمكن هو وأصحابه من الشيعة في سجستان من قتل ثلاثة عشر من الخوارج فلما حج حجه الإمام لم يأذن له الإمام بالدخول عليه وبعضهم قد يتصور أن هذا مثلاً جفاء من الإمام لا ليس الأمر كذلك .

لأنه الإمام يعلم أن التصدي للقتل مسألة مهمة وإذا هو يقرب إليه هذا الرجل قد الخوارج يتعرضون لشخصه صلوات الله وسلامه عليه يتعرضون لشخصه وبالفعل لما رجع إلى سجستان علم الخوارج بأن هذا العمل منه قليلة هو كان مع أصحابه في المسجد حريز هدموا المسجد عليهم فكلهم إستشهدوا رحمهم الله جميعاً خوب شيء طبيعي بعد خوب من يقوم بشيء احتمال .

فكان بالإمكان أن الإمام يقول هذا الرجل ، أفرضوا قابل بهذا العمل لكن لم يكن بأمر مني أصلاً لما جاء هنا لم أسمح له بلقائي فالظروف مختلفة القضايا الاجتماعية ظروفها مختلفة لا يمكن أن يقال قد تقتضي ظروف الشيعة الإمام الصادق في تلك الرواية أصلاً يقول راوي أنا صار عندي شك أنا أدخل مسجد الكوفة واحد يصلي في وقت واحد يصلي في وقت آخر شنو هذا الوضع الذي عند الشيعة أوقات الصلاة خوب الصلاة من العبادات بعد لا إشكال فيه ، قال عليه السلام أنا خالفت بينهم قلت لشخص يصلي في وقت قد تعجبت أنا ، قال عليه السلام الشيعة لو عرفوا بوقت واحد لأخذوا وقطعت رقابهم لا يتمكنوا ليس هناك ظاهرة .

الشیعة کلهم نحن حملنا روایات القصر التمام فی مسجد الحرام علی شأن النقیة لو کان کل إنسان شیعی یقصر فی صلاته معرفته فی مكة المكرمة فی المدينة معرفته عند الحائر الحسینی سبق أن شرحنا أن السنة أيضاً كانوا یأتون لقبر الحسین مو خاص بالشیعة فمعرفة الشیعی والسني کان سهلاً من یصلي قصراً شیعی من یصلي تمام سني .

فالائمة علیهم السلام قد إستعملوا طرق معينة لإخفاء أمر الشیعة وهذه الروایة المعروفة عن الکاظم صلوات الله وسلامه علیه إنَّ الله خیرني بین نفسي و بین الشیعة فاخترت نفسي یعنی کان الأمر یدور أنَّ الشیعة یظهرون ویقضى علیهم أو أنا أظهر ویقضى علي أنا قدمت نفسي . هذه قضية إجتماعية هذه الروایات لا بد أن تدرس فی ضوء القضايا الإجتماعية الولائية فالإمام المعصوم وفي ما بعد الفقیه بحسب الشرائط یرى مناسباً أن یكون تحرك سياسي معین یستفاد من الحج وقد لا یرى مناسباً صار واضح ؟ قد یكون من المناسب إقامة ذلك قد لا یكون من المناسب .

الذي یستفاد فی تصورنا من مجموع الأدلة هذا المعنی وأما أن یكون بنفسه فريضةً سياسيةً بحيث أنه من شؤون الإمام حتماً أن یذكر القضايا السياسية والتصدي وما شابه ذلك هذا إنصافاً إثباته لا یخلو عن صعوبة لكن الإمام الحسین رأى ذلك أعلن للناس الإمام الحسن لم یرى ذلك لم یعلن للناس یمكن إختلافه من زمان إلى زمان الأرضية المناسبة أصولاً لیشهدوا منافع لهم موجودة لعل فی ذاك الزمان لقلة الارتباط الإجتماعية ولعدم تعقيد القضايا الإجتماعية الإلتعاش الإقتصادي کان هدفاً مهماً لكن اليوم مثلاً الإلتعاش الثقافی مهم جداً .

أحد الحضار : اینکه بعضی از ائمه این کار را نکردند این سیاسی بودنش را نمی‌رساند مثل حکومت اسلامی همه اش سیاسی است ولی زمان اجازه نداده است .

آیه الله المددی : خوب من هم همین را می‌گویم شرایط زمان و لذا ولی فقیه هم باید خیلی ، در نمی‌آید از ادله در این روایات در نمی‌آید .

أحد الحضار : خود ائمه هم گاهی امام صادق امامت خودتان را در همین ایام اعلام کنید .

آیه الله المددی : خوب آن مثل بلند شدن حدود افرادی است که دور و برش است ظاهراً این زمینه است نه اینکه وظیفه است فرق است بین این دو تا یعنی ما در حقیقت روایت را ما دیروز خواندم نمی‌خواهم زیاد تاکید بکنم آنچه که از مجموعش در می‌آید زمینه‌ی مناسب هست این قطعی است این حرفی را که الان وهابی‌ها می‌زنند که اصلاً زمینه هم نیست اصلاً در حج باید بحث سیاسی نشود این غلط است این دو تا به نظر من حتماً هم سیاسی است این هم واضح نیست یعنی نزد ما این ادله‌ای که ذکر شده واضح نیست لیشهدوا منافع لهم ، تفسیر بیشتر در روایات و روایاتی که دیروز خواندیم همه‌اش اقتصادی است لكن ما می‌خواهیم بگوئیم فرق نمی‌کند لیشهدوا منافع لهم زمینه‌ی قضایای سیاسی هست اما باید بشود دو تا بحث است آخر و باید نشود این دو طرفش یکی باید بشود یکی باید نشود این دو طرف را نمی‌شود اثبات کرد بیش از زمینه در روایت در نمی‌آید .

هذا ما عندنا والعلم عند الله سبحانه وتعالى ثم جاء فی جملة من روایات باب المزار مثلاً جاء فی رواية جابر تمام الحج لقاء الإمام سلام الله علیه یعنی أنه الإنسان حينما یأتي للحج یأتي إلى المدينة ویلتقي بالإمام صلوات الله علیه وفي رواية صحیحة هسة هذه رواية جابر من خط الغلو بإصطلاح ونشرح إن شاء الله وفي رواية صحیحة لزارة إنما أمر الناس أن یأتوا هذه الأحجار إذ لا یصور بأنَّ الهدف هو أنه زیارة الأحجار فیطوفوا بها ثم یأتونا فیخبرونا بولايتهم ویعرضوا علينا نصرهم .

يعني من جملة إتمام الحج بتعبير آخر الوصول المدينة وعرض الولاية عليهم وعرض النصر عليهم طبعاً نصرهم أمر سياسي ولائي فيخبرونا بولايتهم يمكن كلمة الولاية تحمل على الجانب العقائدي يخبرونا بأنهم شيعة لكن احتمالاً ولايتهم تشمل كل الجهات ومن المحتمل أن في جملة من الموارد الولاية بهذا المعنى الولاية يعني إبداء من الحب في قبال النواصب الذين كانوا يبغضون أهل البيت يشمل الحب ويشمل أنهم الوسيلة إلى الله إبتغوا إليه الوسيلة ويشمل بمعنى ولايتهم على الأحكام لبيان الأحكام يشمل ولايتهم على التشريعات الجزئية المؤقتة يشمل ولايتهم على الجهات الاجتماعية. يعني من المحتمل أن كلمة الولاية بعرضها العريض في جملة من الروايات قطعاً هذا المعنى يشمل من الحب إلى آخره وولايتنا بني الإسلام على خمس الولاية مراد به هذه المعاني حبهم أيضاً دخیل في ذلك كما في الروايات إن الناصب لنا أهل البيت لأنجس من الكلب. فمن الحب إبداء فهو أول مراتبه إلى المراتب العامة في الولاية واسطة بين الإنسان وبين الله والجهات الاجتماعية والجهات الولائية في التنفيذات في تنفيذ الأحكام في سكوت عن بعض الأحكام وإلى آخره سبق أن شرحنا سابقاً مقام الولاية.

فحينئذ فيخبرونا بولايتهم يمكن شمولها لكل المراتب ويحتمل مراد بولايتهم أنهم شيعة مثلاً الجانب العقائدي لكن ويعرضوا علينا نصرهم هذا الجانب الاجتماعي فيه أكثر نصرهم أنهم ينصروننا وكذلك تمام الحج لقاء الإمام. أقول الظاهر والعلم عند الله أولاً هذه الرواية تمام الحج لقاء الإمام هذا اصطلاحاً عندنا من خط التأويلي من باطن القرآن سبق في بعض أبحاث الحج تعرضنا لهذه المسألة مفصلاً... الحج والعمرة لله فيه إختلاف في تفسير الآية أو في تطبيق الآية قيل المراد بالإتمام مثلاً هسة غرضنا شرح إجمالي إتمام يعني إذا إنسان بداء بالحج يجب عليه الإنتمام لذا قال إذا شرع في الحج المستحب يجب إتمامه، وقيل كما في الروايات صحيحة المراد بآتموا الحج والعمرة يعني يجب عليكم الحج أصل الحج أصلاً الآية ناظرة إلى أصل جعل الحج هذا هم تفسير وقيل تمام الحج أن يحرم الإنسان من بيته من مكان بعيد لا من خصوص إلى آخر ليس غرضي الدخول.

فهذا عدة تفاسير في تمام الحج موجود إتمام الحج عدة روايات موجود لا أريد الآن إستقصائها الإخوة، وهي مع الأسف ليست في مجال واحد متفرقة في أبواب في كتاب الحج. من جملة الروايات في تمام الحج يعني لقاء الإمام، تمام الحج لقاء الإمام يعني بعبارة أخرى الحج له جهة ظاهرية تستفاد من الكتاب والسنة وجهة باطنية وهي إرتباطها بولاية الإمام في كل زمان والمراد من لقاء الإمام ليس اللقاء الخارجي وإلا لو كان المعنى هذا لا بد أن نقول أن الحديث يقتصر على ذلك الزمان. توضيحه خوب نحن نعلم إجمالاً أن جملة من الأئمة كانوا في المدينة المنورة إلى الإمام الكاظم صلوات الله وسلامه عليه ثم أخرج الإمام في تبعيداته إلى البصرة سنة سنتين إلى البصرة ثم إلى بغداد إلى أن إستشهد في بغداد صلوات الله وسلامه عليه.

ثم الإمام الرضا في بدايته في المدينة ثم أخرج إلى خراسان إلى أن إستشهد بها والإمام الجواد أكثره في بغداد والإمام الهادي والعسكري في سامراء خوب طبعاً من يذهب إلى الحج خوب لا يلتقي بالإمام عرفوا النكتة؟ فإما أن يفسر هذا الحديث بهذا المعنى يعني تمام الحج لقاء الإمام والآن في زماننا يعني زمان الإمام الباقر والصادق الذهاب إلى المدينة وإما أن يفسر لقاء الإمام يعني أنه يلتقي بالإمام يعني يعترف بالإمام باعتبار أن الإمام كما في الحديث المعروف المتواتر تقريباً بل تحقيقاً إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي فإذا أدى الحج فقد عمل بالكتاب وبسنة رسول الله تمام ذلك يكون بلقاء الإمام بالإلتقاء بالإمام مو لقاء الخارجي الإيتمام بالإمام معرفة الإمام وهذه الرواية إنما أمر الناس بالحج ليظفوا هذه الأحجار ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ليس المراد الإخبار الخارجي لأن قد لا يكون الإمام عليه السلام في المدينة بل يكون الإمام صلوات الله وسلامه عليه أفرضوا

.....
في سامراء مثلاً هل من الواجب من الحج يأتي إلى سامراء ليس المراد ما أتصور مراد الرواية هكذا المراد الارتباط بين الحج وبين أهل البيت سلام الله عليهم أجمعين .

أحد الحضار : مثلاً سيدنا أن يكون اللقاء في عصر حضور الإمام خاص في ذلك الزمان .

آية الله المددي : الآن أتكلم .

هذا بالإضافة ويخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم احتمالاً من خصائصهم ثبوت هذا الشيء على الفقيه مثلاً إذا فرضنا فقيه جامع للشرائط في المدينة موجود بعد الحج يأتون إلى المدينة ويلتقون بهذا الفقيه يعني تمام الحج لقاء الإمام يشمل الفقيه المتواجد في المدينة إنصافاً في غاية الصعوبة والإشكال قبول هذا المعنى لاحظوا التعبير إنما أمر الناس بهذه الأحجار أن يطوفوا بها أن يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم ثم قوله عليه السلام لقاء الإمام ، تمام الحج لقاء الإمام ظاهراً لقاء الإمام ليس المراد اللقاء الخارجي يعني الخضوع للإمام والظاهر أنه تفسير لقوله عليه السلام إني تارك فيكم الثقيلين كما نحن الآن هم مثلاً في زيارة الإمام المهدي متعارف نقول السلام عليك يا شريك القرآن متعارف هذا التعبير عند الشيعة مراد من شريك القرآن لأنه الثقل الأصغر كما في الروايات إني تارك فيكم الثقيلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي .

أحد الحضار : هذه كلمة لقاء ما تعني هذا المعنى

آية الله المددي : تمام الحج ليش .

أحد الحضار : كلمة لقاء الإمام .

آية الله المددي : لقاء يعني زيارة خارجية لكن هذا خلاف الواقع الخارجي .

يعني المراد الجدي معرفة الإمام تطبيقها في زمن الإمام الصادق بلقاء الإمام وتجديد البيعة . يعني إذا فرضنا في زمان الإمام الهادي تمام الحج لا يوجد بعيد جداً .

أحد الحضار : يوجد تمام الحج بصورة جزئية

آية الله المددي : لقاء الإمام لا ظاهراً هذا نحن شرحنا أن من جملة شؤون الأئمة في ولايتهم تطبيق الكبريات في زمانه لأنه هذه المسألة أصولاً الإستفتاء شئو الإستفتاء وبيان السؤال أيضاً من شأن الفقيه يذكر الكليات من الكتاب السنة وتطبيقها على الموارد من جملة شؤون الأئمة عليهم السلام أن تطبيق الكليات على زمانه المراد بذلك معرفة الإمام والخضوع له في زمن الإمام الباقر والصادق سلام الله عليهما بهذه الصورة يأتي إلى المدينة ويلتقي بهما ولكن في زمن الإمام الهادي في المدينة لا توجد إمام .

أحد الحضار : نصرهم چه می شود آن اثر سیاسی

آية الله المددي : چرا .

أحد الحضار : پس یکی از کارهای حج می شود فهمید

آیه الله المددی : یعنی بعبارة أخرى مراد من نصرهم يعني لا بد أن يهيئوا أنفسهم لأن يكونوا معنا سواء كان الإمام في المدينة أو في سامراء شنو الفرق في ذلك .

أحد الحضار : بس لا يلتقون به .

آیه الله المددی : خوب لا يلتقون به يعني بعبارة أخرى الإمام الصادق والباقر طبقاً في زمانهما في المدينة لا أن الحكم مقيد بالمدينة لاحظوا التعبير هذا من شؤون الإمام للشيعة يبين أن النكته الأساس فلذا الفقيه يفهم أكثر أو أضيق بما جاء في النص يعني لما الإمام الصادق مثلاً الإمام أمير المؤمنين في مدينة في ما بعد جاء إلى الكوفة خوب في فترة التي الإمام في الكوفة بعد ليس تمام الحج أم لا بد أن يحج ثم يأتي إلى الكوفة يلتقي بالإمام هذا من أحكام الحج .

أحد الحضار : یعنی در حد امکان دیگر .

آیه الله المددی : بعيد است حتی این مقدار .

الإمام في سامراء نستطيع أن نقول تمام الحج لقاء الإمام يعني لما يحج يأتي إلى سامراء يلتقي بالإمام إنصافاً بعيد .

أحد الحضار : زمان خود ائمه هم این جور نبوده است

آیه الله المددی : چرا می آمدند .

فحينئذ نقول أصل المطلب كلياً يخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم يعني هم متهيئون لإيجاد الحكومة لأهل البيت لكن في زمن الإمام الباقر والصادق بالذهاب إلى المدينة في زماننا هذا الإمام المهدي غائب بطريق آخر ففي كل زمان بحسبه أصله إستعدادهم وقابليتهم لنصر الأئمة وإيمانهم بولايتهم وقابل إستعدادهم لنصرهم ولتهيئة الأجواء لحكومة لهم .

أحد الحضار : اينکه مقيد به حج کردند این که روح حج سیاسی بوده والا همیشه ...

آیه الله المددی : نه این ربطی به حج ندارد .

أحد الحضار : اينکه مربوط کردند که بعد از حج بیایند این کار را بکنند این نشان نمی دهد که همین جهت سیاسی دارد .

آیه الله المددی : بعيد است ولايتهم ونصرهم ولقاء الامام بعيد است این مقدار

على أي كيف ما كان هذا ملخص الكلام في الأمرين الحج والمزار يبقى الكلام في باب الجهاد وقاتل البغاة الخارجين على الإمام أصولاً مما لا إشكال فيه أن الإرتكاز القطعي العقلاني والروايات الكثيرة والآيات الكثيرة أن أمر الجهاد والسيف أمر يرجع إلى المجتمع بما هو مجتمع يعني بعبارة أخرى أمر الجهاد لا يعود إلى شخص الشخص يعني العدو لما يهاجم إلى هذا البلد كل البلد في خطر .

والإسلام حينما ينشر بالجهاد وبالسيف مراد المجتمع يدعى مجتمع موقط شخص فلذا كان المسلمون يهجمون على مدينة فلان العراق إيران غيره روم ففي الجهاد أصولاً طبيعة الجهاد النظر إلى المجتمع . بخلاف باب الحدود والديات باب الحدود طبيعتها النظر للفرد مجرد أن السياف بيد الحاكم لا يكفي أن يكون أمراً اجتماعياً لا بد أن يلاحظ .

طبيعة الجهاد طبيعة الدفاع قضية فردية طبعاً الدفاع في الجانب الفردي هم موجود من قتل دون ماله وأهله فهو شهيد .

أحد الحصار : الآن الأمة الإسلامية مثلاً ضد إسرائيل وتقوم بانتفاضة والمظاهرات لكن ما الذي يفعلونه من هو القائد ينظمهم و

آية الله المددي : بلا إشكال مؤيد لكلامي أصلاً الجهاد لا بد أن يكون سياسياً لا يعقل له غير ذلك .

ولذا حتى إذا آيات موجود قاتلوا مثلاً أئمة الكفر قاتلوا يعني الخطاب للقائد ابتداءً مثل الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد مائة جلدة ، فاجلدوا موكل واحد من المسلمين فاجلد ، أصلاً قاتلوا الأمور الموجودة في القتال في الجهاد كله لا بد أن تكون حكومية أصلاً لا يعقل غير حكومية نحن قلنا المعيار في الولاية في ولاية الفقيه كل أمر يعود إلى المجتمع بما هو مجتمع ولذا هذا الإشكال الذي طرحه بعضهم من أن الولاية يتصور في مثل المجانين والصغار مثلاً والمجتمع مجتمع عقلاء لا يحتاج إلى الولاية قلنا أصلاً هذا خلط عظيم هذا الرجل مع أنه يدعي فيلسوف لكن لم يفهم المطلوب أصلاً ولاية الفقيه ذاتاً تختلف عن ولاية السفه وولاية المجنون . أصلاً ولاية المجنون قضية فردية لا تدخل في ولاية الفقيه أبداً .

كل فرد له نقص يجعل له ولي فردي يجبر هذا النقص نعم إذا لم يوجد ولي فردي وصارت مشكلة اجتماعية حينئذ يرفع الأمر إلى ولي الأمر السلطان ولي من لا ولي له ولذا أصولاً في ولاية الفقيه لا يلاحظ أن هذا مجنون عاقل صغير كبير امرأة رجل فيلسوف أمي أصلاً لا يلاحظ كل المجتمع يلاحظ ويلاحظ في ذلك أصولاً في مجتمعات بصفة كلية يوجد نقص أساسي عدم التزام يعني عدم إجراء القوانين فيها من جملة شؤون الولاية إجراء القوانين من جملة شؤون الولاية تقدم بين ... في المجتمع كل شيء يبقى في محله أصلاً ما يلاحظ المجنون الغلط الذي جاء في هذه العبارات ومع الأسف في إيران الآن متعارف أن ولاية الفقيه معناه ولاية المجانين والصغار أصلاً هذا في نفسه غلط وما أجاب به بعضهم أن ولاية الفقيه ولاية على العقلاء وأصحاب العقول هذا هم غير صحيح أصلاً في الولاية لا يلاحظ هذا الشيء عاقل سفه مجنون صغير كبير جنين متولد طفل أصلاً لا يلاحظ هذا الشيء الأفراد لا يلاحظون .

يلاحظ الروابط الاجتماعية والهيئة الاجتماعية هو مكلف بإدارة المجتمع فلذا كل أمر شأنه أن يكون اجتماعياً لا بد أن يكون ولائياً لا يعقل له غير ذلك الجهاد سواء كان ابتدائياً أو دفاعياً الجهاد يعني الكيان الإسلامي في معرض خطر أو أن الإنسان يحارب الكفر وينشر الإسلام لا يلاحظ في ذلك شخص معين ، ساب النبي يقتل لكن هذا ليس حكماً ولائياً بمعنى أنه حكماً اجتماعياً هذا شخص معين سب رسول الله نستجير بالله يقتل لكن الهجوم على بلد لنشر الإسلام غير ساب النبي فرق بينهما .

الجهاد الدفاعي الجهاد الابتدائي أقسام الجهاد كل ذلك يكون جزءاً من شؤون الولاية لا نحتاج إلى الآيات حتى إذا الآية فيه قاتلوا أئمة الكفر أصلاً إذا كان الخطاب بصيغة الجمع مراد به الحكام مراد به الولاة مراد به المجتمع الإسلامي مو مراد به الفرد ليس من قبيل أقيموا الصلاة فلذا طبيعة الجهاد طبيعة الدفاع هذه الأمور طبيعتها ولائية مما لا إشكال فيه .

ويبقى الكلام في الجهاد الابتدائي معروف بين الشيعة حتى من القائلين بولاية الفقيه كسيد الإمام مع إيمانهم بالعرض العريض لولاية الفقيه سابقاً كان يتوقف في الجهاد الابتدائي للفقيه والغريب أنّ السيد الأستاذ سيد الخوئي كان يؤمن بأنّ الجهاد الابتدائي للفقيه مع إنكاره لولاية الفقيه .

على أي كيف ما كان تحقيق هذه المسألة إن شاء الله بما أنّه مسألة مهمة وفيه روايات قد يستفاد منها التعارض الآن فقط إجمالاً تكلم إن شاء الله هذه من الأبحاث التي ينبغي البحث حوله مستقلاً . نعم يبقى الكلام في شيء لا ندري هسة نتعرض له أم لا ، قتال البغاة خصوص البغاة يعني من خرج على الإمام وأنه هل هو فاسق أو هو كافر يجب قتله أم لا وكيفية قتله هذا يحتاج إلى بحث آخر قد مثلاً يستفاد من بعض الروايات بعض التوقف فيه في بعض الجهات الإخوة إذا عندهم كتاب الوسائل الجزء الحادي عشر من طبعة الشيخ الرباني أبواب جهاد العدو باب ٢٦ من كتاب الوسائل تعرض لروايات البغاة ومن العجيب أنّ صاحب الوسائل جعل عنوان الباب حكم باب حكم قتال البغاة كأنما نحو توقف منه والسر التوقف من صاحب الوسائل ظاهراً يلجئ إلى بعض الروايات الواردة في شأن الخوارج ظاهراً هكذا أستبعده يتوقف في هذا .

لا إشكال في أنّ من بغى على الإمام فحكمه أنّه يقاتل نعم يبقى الكلام في شيء آخر خوب بعد لا بد أن نتعرض له مفصلاً هسة الآن نسكت وهو أنّه من قاتل الفقيه من خرج على فقيه بمنزلة من خرج على الإمام أم لا إذا كان هناك فقيه متصدي من خرج عليه ولو بالسيف هل هل بمنزلة من خرج على الإمام المعصوم وحكمه نفس الحكم أم لا خوب بعد لا بد أن نتعرض هذه المسألة إن شاء الله الجهاد الابتدائي والبغاة هذان الأمران يحتاجان إلى التفصيل بهذا المقدار لا يمكن إن شاء الله تعالى في البحث التطبيقي التفصيلي في آخر البحث نتعرض لهما .

وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين